

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠٢٤

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٤ لسنة ٢٠١٦ بشأن اعتماد مخطط مركز مارينا

العلمين السياحى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٥ لسنة ٢٠١٨ بشأن اعتماد المخطط التفصيلى

لمساحة (١٢) فدائاً ضمن المنطقة رقم (٢١) بمركز مارينا العلمين السياحى من

الكم (٩٤) حتى الكم (١٠٦) طريق الإسكندرية/ مطروح الساحلى والصادر له القرار

الوزارى رقم ١١٤ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ والمتضمن «إعادة تخصيص بعض المساحات لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ناحية الساحل الشمالى الغربى ومن ضمن تلك المساحات قطعة الأرض موضوع الاعتماد بمسطح ٦٧٥٨,٨ فدان والواقعة شمال وجنوب الطريق الساحلى الدولى (الإسكندرية - مطروح) لاستخدامها فى إقامة مجتمع عمرانى جديد» ؛
وبناءً على ما تم عرضه ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعتمد المخطط الاستراتيجى العام لمركز مارينا العلمين وتخطيط الامتداد الجنوبى للمركز بمساحة ٦٧٥٨,٨ فدان والواقعة شمال وجنوب الطريق الساحلى الدولى (الإسكندرية - مطروح) والصادر بشأنها القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ وفقاً للأنشطة والاشتراطات التخطيطية والبنائية الموضحة باللوحة المرفقة بالقرار والتي تعتبر مكتملة ومتممة لهذا القرار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره، وعلى

جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ٢٣/٤/٢٠٢٤

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

رئيس مجلس إدارة

هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د مهندس / عاصم الجزار



